

**Annex to the note verbale of the State of Qatar to the United Nations dated 12 May 2025 on Measures to Eliminate International Terrorism**

**الموضوع: طلب معلومات حول التدابير الرامية للقضاء على الإرهاب الدولي**

- ❖ الانضمام إلى الصكوك العالمية لمكافحة الإرهاب: استكملت دولة قطر عملية التصديق / الانضمام إلى 17 صكًا من إجمالي الصكوك التسعة عشر (19) العالمية لمكافحة الإرهاب، وتعمل حالياً على دراسة الصكين المتبقين (اتفاقية عام 2010 لقمع الأعمال غير المشروعة المتعلقة بالطيران المدني الدولي(بيجين) + بروتوكول 2010 المكمل لاتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات) واتخاذ الإجراءات الازمة للمصادقة عليهم.
- ❖ التدابير التشريعية والتنفيذية وال المؤسسية لمنع وتمويل الإرهاب: ويشمل ذلك:
  - إصدار قانون مكافحة الإرهاب رقم (27) لعام 2019، وقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (20) لعام 2019، وتتضمن جميع القواعد القانونية الموضوعية والإجرائية الضرورية التي تضمن الاتساق التام مع المعايير الدولية لمكافحة الإرهاب وتمويله.
  - اعتماد الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف ومنع تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل (2020-2025) بموجب قرار مجلس الوزراء في اجتماعه العادي (25) لعام 2022، والعمل على تنفيذ بنودها من طرف الجهات الوطنية المعنية وفقاً لخطط عمل تتضمن الإجراءات التنفيذية للتنفيذ بالتنسيق مع اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب باعتبارها الجهة الوطنية الرسمية المعنية بوضع الاستراتيجية ومتابعة تنفيذها.
  - تعزيز التدابير الوقائية من خلال التطبيق الشامل لمنظومة العقوبات المالية المستهدفة ذات الصلة بمنع تمويل الإرهاب ومنع تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل وفقاً لقرارى النائب العام رقم (1) ورقم (59) لسنة 2020.
  - تحديد "اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب"، و"اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب"، و"اللجنة الوطنية لحظر الأسلحة"، و"الهيئة العامة للجمارك"، و"اللجنة الوطنية لشؤون المتفجرات" كجهات وطنية أساسية معنية بالتعاون والتنسيق لتقدير المخاطر ووضع السياسات المناسبة وتنفيذ تدابير المكافحة كل وفق اختصاصه القانوني والتنفيذي.
  - بناء القدرات والتدريب بما يشمل الحرص المستمر على تنظيم المؤتمرات وورش العمل والدورات التدريبية ذات الصلة بالأساليب الفعالة والمهارات الجيدة لمكافحة الإرهاب وتمويله، وذلك لفائدة أجهزة الدولة المعنية بمسؤوليات مكافحة الإرهاب سواء في إطار مخصص لها، أو في إطار مشترك مع وحدة الاستخبارات السالية (وحدة المعلومات المالية القطرية QFI) والقطاع الخاص (المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة).
- ❖ رصد ولاحقة الحوادث المرتبطة بالإرهاب الدولي: لم تسجل دولة قطر أي حادث مرتبطة بالإرهاب الدولي، ولا توجد محاكمات ولا أحكام جنائية ذات صلة.

### **❖ مراعاة المنظور الجنسي في جهود مكافحة الإرهاب:**

- تضمنت الاستراتيجية الوطنية الشاملة لمكافحة الإرهاب والتطرف العنف ومنع تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل في دولة قطر بنوداً صريحة ذات صلة بمراعاة الاعتبارات الجنسانية في سياق مكافحة الإرهاب سواء بإدراج المرأة وال النوع الاجتماعي ضمن جهود مكافحة التطرف العنيف (البنود 1.4 إلى 1.9 من المندى الفرعى (2) من ركن التوقي)، أو ضمن مسار إعادة التأهيل والإدماج (الأهداف الفرعية 1/2/3 من ركن التعافي).
- لأغراض التأكيد من تنفيذ بنود الاستراتيجية بشأن المرأة وغيرها من فئات الرعاية الاجتماعية، وضعت وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة خطة عمل بالتنسيق مع اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب، وتم اعتماد خطة العمل بموجب قرار وزاري، وبجري تنفيذ الإجراءات الفصلية المضمنة في الخطة العمل وفق جداول زمنية واضحة ومحددة، وتقديم تقارير دورية بشأن مستوى التقدم المحرز في التنفيذ إلى اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب.
- تلاحظ دولة قطر أنَّ المؤسسات العقلية والإصلاحية لا تأتي حالياً نزيلاً محاكمات بالادانة في قضايا الإرهاب، وأنه في حال توفر بيانات ذات صلة فإنه سيتم تجميعها وتصنيفها وتحديد الدروس المستفادة عند الضرورة.
- تؤكد دولة قطر أنَّ "المرأة" -سواء كانت مواطنة أو مقيمة- لا تجد عائقاً أمامها للوصول للعدالة، وتحرص مؤسسات الدولة على توفير جميع القنوات والوسائل التي تسهل وصول جميع الأشخاص مهما كان نوع جنسهم إلى القضاء، ومارسة حقوقهم المكفولة بالدستور في التقاضي .
- تحرص دولة قطر على توظيف النساء بجميع أجهزة الدولة ذات الصلة بمسؤوليات مكافحة الإرهاب بما يشمل القضاء، والادعاء العام وجهات إنفاذ القانون، وتحتفظ ببيانات مفصلة ذات صلة بما يشمل العدد والترتيب الوظيفي.